ذلك الفعل صدر عنه لغفلة عن البيان ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه
قال جمع النبي عم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر وقت
الاسفار وصلّى بغلس في اول وقته فقال عم ان هاتين الصلوتين حُوّلتا عن
وقتهما في هذا المكان يعني تغيير المص للصلوتين والمكان صلوة الفجر
عن المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض
اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تأذن له جزاء الشرط
محذوف وهو فأذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي ان
شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول الله قاله ابو شعيب الانصاري لما دعاه
اي النبي عم لمعرفة اثر الجوع في وجهه عم خامس خمسة حال من مفعول دعاه وكون
الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال عم الحديث قال
بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع
اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح لانه لو كان كذلك لما سكت النبي عم
واول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع
وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت اذا جاء وقت الحضور بل اعلم
صاحب الطعام واستأذن منه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم
في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار
وبينا هو نازل واستظل عم بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدعونا فلما حضرنا راينا عنده اعرابيا فقال عم ان هذا اخترط على سيفي
اي سل سيفي من غمده فحمل به علي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا
اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا
اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال
كن خير آخذ قال الراوي قال له النبي عم اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى عم
سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي عم وتصديق قوله تعا والله يعصمك
من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابي سفيان

روى

روى البخاري عنه قيل اسلم عام الحديبية مارواه عن النبي عم مائة وثلثة وستون
حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر
اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا يخالفهم الا كبه الله على وجهه
اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة
لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله
ما اقاموا بكب لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم
يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش
وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه عم
انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأنه فجئت به رسول الله
فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال عم ان هذا القرآن
انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في سبعة بل هو توسعة وتسهيل
وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني
كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه
لم يكن صح بعض الاحرف ايسر من بعض آخر في القراءة وقال آخرون هي الصور في التلاوة
كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها
الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن
وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة فكل منهم ان يقرأ على ما يوافق
لغته بشرط السماع من النبي عم وذكر العلما وان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ
جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح
انها اي القراءة السبع كلها مستفيضة من النبي عم ضبطتها الامة واضافت كل حرف منها
الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة
ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم
وفي رواية قال لها النبي عم كوني على حجك فعسى الله ان يرزقكيها فاقضي ما يقضي الحاج
اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت

[illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)